جامعة الإخوة منتوري

قسنطينة 01

كلية الحقوق

قسم القانون العام

# محاضرات في مقياس: منهجية البحث العلمي

السنـــة الأولـــى

السداسي الأول:

فلسفـــة القانـــون

المجموعة: هـاء

بقلم الأستاذ: علـيـــة نصر الديـــن

السنة الجامعية: 2021/2020

- 1 -

# محاضرات في مادة: منهجية البحث العلمي.

## السداسي الأول:
## فلسفة القانون.

بقلم: الأستاذ علبة نصر الدين.

### المقدمة.

لقد دعت ضرورات الحياة الناس، لأن يعيشوا في مجتمع، يتعاون فيه أفراده على تلبية حاجاتهم المختلفة. ذلك أن الإنسان مدني بالطبع، لا يستطيع القيام بشؤونه الدنيوية منعزلا. فهو ليس وحشا، يعيش منفردا، في الغاب.

وبسبب هذا الأمر، ظهرت علاقات إجتماعية، بين بعضهم البعض. بيد أن هذه الروابط، قد ينتابها تصادم، بين مصالح أطرافها. ولإيجاد حلول لهذا التصادم أو التضارب، وجدنا قواعد إجتماعية، تقوم بتسويتها. تتجلى في القواعد القانونية، والقواعد الدينية، والقواعد الأخلاقية، وقواعد التقاليد والمجاملات.

ونظرا لالتزام المجتمع بتطبيق القواعد القانونية، فإن البحث في فلسفة القانون، يتطلب منا التطرق إلى أصل أو جوهر أو أساس القاعدة القانونية. لأن هناك العديد، من العناصر، تساهم في تكوينها.

وفي إطار مادة فلسفة القانون، نجد ثلاثة تيارات، بهذا الخصوص، تتمثل في:

- التيار المثالي: والذي سنعالجه، بدءا بالحديث عن فكرة القانون الطبيعي، لدى اليونان، ثم المراحل التي مرت بها، بين مد وجزر، إلى أن حدد نطاقها.
- التيار الواقعي: وهو يختلف جذريا عن سابقه، لأنه

يعتدّ بأمور واقعية، لها أثر في تكوين القانون.

- التيار التوفيقي: ونتكلم فيه عن مذهب الفقيه الفرنسي "جيني"، الذي يرجع عناصر القانون إلى حقائق واقعية أو طبيعية، وحقائق تاريخية، وحقائق عقلية، وحقائق مثالية. ويكمل هذه الحقائق، التي تجسّد عنصر "العلم"، بعنصرين، هو "الصياغة"، التي تصيّر قواعد القانون صالحة للتطبيق.

وسنعرض هذه المسائل، بادئين بالتيار المثالي، على النحو التالي:

## 1- التيار المثالي:

نستعرض، تحت هذا العنوان، مراحل تطوّر فكرة القانون الطبيعي، كما يلي:

أ- نشوء فكرة القانون الطبيعي لدى اليونانيين:

لقد عرف الفلاسفة اليونانيون فكرة القانون الطبيعي. ذلك أن نظاما قارا، يحكم الكون، بظواهره الطبيعية ومخلوقاته، قد لفت انتباههم. فهناك قواعد منظمة لظواهر الطبيعة، والبشر يعيشون، وفق نسق واحد: ولادة، ثم كبر، ثم موت. وتنظم معاملاتهم قواعد قارّة. الأمر الذي جعلهم يدركون أن قانونا مسيطرا بقواعده، على هذا الكون، يتمثل في القانون الطبيعي. ويرى الفلاسفة اليونانيون، أن العقل، هو الذي يستنبط قواعد القانون الطبيعي. والقانون الوضعي ملزم، بأن ينهج نهجه. ولن يدنو من العدل، إلا إذا دنا، من القانون الطبيعي. وبشأن طاعة القوانين الوضعية، ذهب بعض فلاسفة اليونان إلى أن طاعتها واجبة، وإن اتسمت بالجور. بينما يذهب البعض الآخر إلى الإنقياد للقانون الطبيعي فقط، دون غيره، بما فيه القوانين الوضعية، لأنه أسمى منها.

فسقراط (469 - 399 ق.م) الذي يذهب إلى وجوب

طاعة القوانين، التي تسير عليها الدولة، مهما كانت الظروف، بري من واجب المواطن الصالح إطاعتها، ولو كانت سيئة، حتى لا يكون عدم الإطاعة ذريعة، لخرق قوانين صالحة، من قبل مواطن سيئ.

وقد تمسك سقراط فعلا بهذا المبدإ، عندما اصطنعت ضده تهمة، عملا بقوانين أثينا الجائرة، مفادها أنه أفسد أخلاق الشباب، وثار على آلهة اليونانيين. وآثر تنفيذ عقوبة الإعدام عليه، ولو أنها حكم جائر، بدلا من الهروب، وتجرع كأس السم بنفسه.

ويلاحظ أن اليونان، كانوا يؤمنون بتعدد الآلهة. وسقراط، كما يقول محمد فريد وجدي: "لا نظنه إلا موحدا". ولذلك، فإن كثرة ذكره لكلمة آلهة، قد تكون، من باب مسايرة العامة.

ويرى الفيلسوف أرسطو (384 - 322 ق.م) أن الأخلاق تنطوي على فضائل الأمانة والشجاعة والعدل والحذر. غير أن العدل، نظرا لانطوائه على هذه الفضائل، هو الأخلاق ذاتها، وهو القانون الطبيعي، الذي يعد أساس القانون الوضعي، ومصدر قوته الملزمة، ومصدر قيام الدولة، التي تريد الخير للجميع.

وفيما يختص بالمدرسة الرواقية، وفي مقدمتها، مؤسسها الفيلسوف زينون (336 - ت حوالي 264 ق.م)، فإن أتباعها، يرون أن بلوغ الإنسان المثالي، أو أي إنسان، لحريته الحقيقية، وفقا لما يوجبه العقل السليم، يقتضي سيطرته على أهوائه، والانعتاق من المؤثرات الخارجية. ويقرون بوجود قانون طبيعي عقلي، مسيطر على العالم. ولما كان هذا القانون عالميا، آمن الرواقيون بوحدة الجنس البشري. ومن ثم، فإن الإنسان مواطن، في أي مكان، يوجد فيه.

هذا، ويعلق المستشار علي علي منصور على تصور فلاسفة اليونان للقانون الطبيعي، فيقول: "ودعاهم هذا النظر إلى الاعتقاد بوجود قوة عليا، تنظم أعمال الناس، وتهيمن على مظاهر الكون. وأضفوا على تلك القوة إسم (الطبيعة)".

ومن هنا، نشأت فكرة القانون الطبيعي، الذي يحوي مجموعة القواعد، التي أودعتها الطبيعة الكون، لتنظيم أعمال البشر.

قالوا عن تلك القوة العليا الطبيعة، (وهي عند المسلمين الله سبحانه وتعالى)، خالق الكون كله، ومنشئه من العدم...

هذا تعليق في محله، لأنه لا ينطلق، من فراغ. فهو مستمد من كتاب خالق الخلق كلهم. ولهذا، فقد كان محقا، حين اعتبر القوة العظمى، هي قوة الله، وليس من المعقول، إحلال الطبيعة، التي خلقها الباري جل وعلا، محله.

ب- تأثر الرومان بفكرة القانون الطبيعي اليونانية:

اقتبس الرومانيون فكرة القانون الطبيعي من اليونان، على أساس أنه قانون نموذجي، ينطوي على قواعد خالدة، يستخرجها الإنسان عقلا، من الطبيعة. حيث يرى شيشرون (106 - 43 ق م)، أن القانون الطبيعي، يتوافق مع العقل السليم والطبيعة. وهو ذاته، من روما إلى أثينا، وفي بومبا أو غدا. والشعب الذي لا يلتزم به، يكون محلا، لأقسى عقوبة. ويقرر غايوس، أنه قانون عالمي، يستنتج من الطبيعة والعقل. ويذكر جوستنيان، في مدونته، أنه قانون موحى، من الطبيعة، إلى جميع الأحياء، سواء كانوا في الأرض، أو الهواء، أو الماء. ومن أمثلة ذلك، سنن الزواج، والتناسل، وتربية الأولاد.

ويلاحظ أن الذي نشر الفلسفة الإغريقية، من خلال كتبه وخطبه، على المجتمع الروماني، هو شيشرون، الذي يرى أن الدولة أساسها الطبيعة، وكذا طبيعة الإنسان ذاتها، التي تميل إلى الحياة الاجتماعية والتعايش سياسيا.

وجدير بالذكر، أن الفقهاء الرومانيين، قد آمنوا واستيقنوا بوجود قانون طبيعي عالمي. وهكذا أصبح العقل الطبيعي،

هو أساس القانون. والمراد بهذا العقل، ليس التحكم، وإنما ما يدركه، من طبيعة الأشياء.

ولقد وُجد لدى الرومان قانونان، قانون مطبّق على الرومانيين، وهو القانون المدني، المتضمّن لإجراءات شكلية، مصدرها عادات وتقاليد عتيقة للرومان، مع تأثر سطحي بمبادىء القانون الطبيعي، وقانون آخر مطبق على الأجانب، بالنسبة إلى العلائق فيما بينهم، أو العلائق فيما بينهم وبين الرومانيين، يطلق عليه قانون الشعوب، المتصف ببساطته، بسبب استمداد قواعده القانونية، من القانون الطبيعي، وإن لم يكن الإستمداد بشكل مطلق، كما تبدّى هذا، في تبنّيه للرق.

وبهذا يكون فقهاء الرومان، قد عرفوا قوانين ثلاثة، هي: القانون الطبيعي، والقانون المدني، وقانون الشعوب. ونشير إلى أن القضاة الرومانيين، كانوا يعملون على النهوض بالقانون المدني، مستلهمين مبادىء القانون الطبيعي. ولذلك، إذا أقرّ القاضي بأن قاعدة ما مناقضة لأحد مبادىء القانون الطبيعي، لجأ إلى تنقيح هذه القاعدة، حتى تصبح موافقة لمبادىء القانون الطبيعي. وبهذا المسلك القضائي المرن، صار القضاء، وفقا لتعريفه، "فنّ إيجاد الحل الخير والعادل".

جـ - تبنّي الكنيسة لفكرة القانون الطبيعي، في القرون الوسطى:

كان عمل المسيحية مقتصرا، جوهريا، على الجانب الأخلاقي فحسب. بينما كانت الدولة، بمثابة نائب لله، وهي تسوس الناس، بقوانين واجبة التطبيق، لأنها تمثل إرادة الله.

ومن ثم، ليست المسيحية منهج حياة كاملا، بل هي دعوة إلى مكارم الأخلاق. ولما كان حالها هكذا، حصل انفصال بين السلطتين الدينية والدنيوية. غير أن النزعة الإيمانية، كانت تحمل الناس على الإعتقاد،

بأن مصدر سلطة الدولة، هو الله.

لكن حال الكنيسة، قد تطوّر، في القرون الوسطى، وأضحى سلطانها فوق الدولة، التي كانت تدير شؤون الدنيا. ولقد أحيا توما الأكويني فكرة القانون الطبيعي، متأثرا بفلسفة اليونان. حيث يفرّق بين القانون الإلهي، والقانون الطبيعي، والقانون الوضعي. فالقانون الإلهي، يعدّ إرادة الله. وأصل أحكام هذا القانون السماوي، هو الوحي الرباني، الذي لا دخل للعقل الإنساني فيه. أما القانون الطبيعي، فهو عبارة عن قواعد، يستطيع عقل الإنسان أن يعلم بها، من القانون الإلهي. وأما القانون الوضعي، فيصوغه البشر، الذين يتحتم عليهم الرجوع إلى القانون الطبيعي، ليستوحوا الأحكام منه، على أساس أنه المرشد الأعلى للعدل.

ومن أجل صيانة النظام، وجب تنفيذ القانون الوضعي، وإن كان مخالفا لمبادىء القانون الطبيعي. ذلك أن توما، يرى أن الدولة حتمية، تعمل على استتباب الأمن، وتلبية الحاجات والمصالح الاجتماعية. وتدوم شرعية الدولة، ما دامت طائعة للكنيسة. ولا يطبق القانون الوضعي المناقض للقانون الإلهي. وللبابا إمكانية معاقبة السلطة، نيابة عن الله، ودعوة الرعية إلى عدم إطاعتها.

د - القانون الطبيعي لدى الفلاسفة المسلمين:

ناقش الفلاسفة المسلمون فكرة القانون الطبيعي، في إطار ما سمي بـ "الحسن والقبيح العقليين". وبشأن هذه القضية، ظهرت ثلاثة آراء: رأي المعتزلة، ورأي الأشاعرة، ورأي الماتريدية.

- رأي المعتزلة:

إن المعتزلة هم مؤيدو واصل بن عطاء. وقد جاء في "المنجد في الأعلام"، أن أبا حذيفة واصل بن عطاء، توفي سنة 131 هـ - 748 م، وأنه "رأس متكلمي المعتزلة ...(و)هو الذي نشر مذهب الاعتزال، في الآفاق".

وخلاصة رأيهم، أن العقل، بإمكانه إدراك حكم الله،

المتعلق بأفعال المكلفين، بدون وحي. ذلك أن أفعال المكلفين، تنطوي على صفات وآثار، تبيّن ضررها أو نفعها. وعلى أساس هذه الصفات والآثار، باستطاعة العقل الإنساني الحكم بحسنها أو قبحها. ولا يمكن أن تكون أحكام الله مخالفة، لما توصّلت إليه العقول، في هذا الصدد. فالله يأمر بفعل النافع، وترك الضار، وفقا لما تدركه العقول. أي أن ما رآه العقل حسنا، مطلوب فعله، ومثاب فاعله، وما رآه العقل قبيحا، مطلوب تركه، ومعاقب فاعله.

فالإنسان مكلف بأن يقوم بالحسن لذاته، ولو أن الشرع، لم يبلغه، ومكلف بالإبتعاد عن القبيح لذاته، وإن لم يبلغه شرع، في هذا.

وترتب على رأي المعتزلة، أن من لم يصل إليهم وحي الله، ملزمون بفعل الذي يراه العقل حسنا، وهم مثابون عليه، وبالكفّ عن الفعل، الذي يراه العقل قبيحا، وهم معاقبون على إتيانه.

- رأي الأشاعرة:

ينتمي الأشاعرة إلى الإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، الذي توفي عام 324هـ-936م. وهو متكلم، ومؤسس مذهب الأشاعرة، ومؤلف كتاب "الإبانة عن أصول الديانة".

ويتمثل رأيهم، في أن العقل غير قادر على معرفة أحكام الله، الخاصة بأفعال المكلفين، دون تلقيها من الرسل والكتب. ذلك أن نظرة العقول إلى الأفعال متباينة. حيث إن ما يستحسنه البعض، من أفعال، يستهجنه البعض الآخر. فضلا عن أن نظرة العقل الواحد إلى الفعل الواحد، تكون مختلفة. والتحسين أو التقبيح، في أغلب الأحيان، يتحكم فيه الهوى. وبهذا، فلا مجال للقول، بأن ما رآه العقل حسنا، فهو عند الله حسن، ويطلب فعله، ويؤجر الفاعل

عليه، وأن ما رآه العقل قبيحا، فهو عند الله قبيح، ويطلب تركه، ويعاقب فاعله. فالحكم أو القاعدة الشرعية تمثل خطاب الله، سبحانه وتعالى، الخاص بأفعال المكلفين. وهذا يعني أن الشرع، هو الذي يبين المأمورات والمنهيات. أو بعبارة أخرى، هو الذي يحدد الأفعال الحسنة والأفعال القبيحة.

وهكذا يتضح أن رأي الأشاعرة مبني على أن المشرّع، هو الذي يدل على أن هذا الفعل حسن، وذلك بطلب فعله أو إباحته. كما أنه هو الوحيد، الذي يدل على أن هذا الفعل قبيح، وذلك بطلب تركه. ويترتب على رأيهم، أن الذي وصلته دعوة الرسول وشرع الله، هو المكلف بفعل أمر ما، أو تركه. فلا ثواب، ولا عقاب، دون علم بشرع الله. وهذا ينطبق على الشخص، الذي قضى وقته معزولا، وعلى أهل الفترة، الذين عاشوا عقب وفاة رسول، وقبل بعثة آخر. فالله تعالى يقول: "وما كنا معذبين، حتى نبعث رسولا" (الإسراء: 15).

- رأي الماتريدية:

ينتمي الماتريدية إلى محمد بن محمد بن محمود، أبي منصور الماتريدي، المولود في قرية ماتريد، القريبة من سمرقند، والذي ترجح وفاته سنة 333هـ.

ويعدّ هذا الرأي وسطا. ذلك أنه يرى، أن لأفعال المكلفين خصائص ومفاعيل، تمدّ العقل بقدرة على الحكم بحسن أو قبح فعل من الأفعال. "وما رآه العقل السليم حسنا، فهو حسن، وما رآه العقل السليم قبيحا، فهو قبيح". إلا أنه لا يمكن القول، بأن أحكام الله مطابقة لما تعرفه العقول، لكون العقول البشرية معرّضة للأخطاء. وعليه، فإن الدراية بأحكام الله، إنما تتم عن طريق الرسل.

يقول أبو منصور الماتريدي: "إن أصل ما يعرف به الدين السمع والعقل". واستخدام العقل أمر وارد، في الكثير، من آيات القرآن. غير أنه يقول: "إن العقول

أنشئت متناهية". أي أن قدرة العقل محدودة. ومن هنا، وجب الرجوع إلى الحكم الشرعي، في حال مخالفة الحكم العقلي له.

وعلى هذا الأساس، فإن هذا الرأي، يتفق مع المذهب المعتزلي، في مقدرة العقول على معرفة الحسن من الأفعال وقبيحها، إستنادا إلى ما تنطوي عليه، من نفع أو ضرر. وينا قضه في تأكيده، أن أحكام الله، على الدوام، مطابقة لأحكام العقل، وأن الحسن العقلي مأمور فعله، وأن القبيح العقلي مأمور تركه. ويتفق مع الأشاعرة، لقولهم بأن حكم الله، يدرك عن طريق الرسل والكتب. وينا قضهم في اعتبارهم حسن وقبح الأفعال أمرين شرعيين، وليسا عقليين. وفي كون الفعل الحسن، هو المطلوب فعله من الله، وفي كون الفعل القبيح، هو المطلوب تركه من الله. ذلك أن العقل يعرف حسن أصول الفضائل لنفعها، ويعرف قبح أصول الرذائل لضررها، وإن لم تكن هناك شريعة.

ه - تراجع القانون الطبيعي، في القرن السادس عشر:

لقد كانت بداية تكوين الدول الحديثة، إثر اضمحلال النظام الإقطاعي. وقد أدى بروز مبدإ سيادة الدولة، إلى القضاء على نفوذ الكنيسة. وربما يعود تنامي كتاب، في نشر مسألة سيادة الدولة، إلى العمل على فرض ما سمي بالوطنية والإستقلال. وتجلى هذا التنامي، فيما كتبه "مكيافيل" Machiavel (1469-1527)، و"بودان" Bodin (1530-1596).

ولمعرفة أفكار مكيافيل السياسية، لابدّ من العودة إلى كتابه "الأمير". فها هو يقترح على الأمير أن يكون ثعلبا وأسدا، في ذات الوقت. فيراوغ مراوغة الثعلب في تصرفاته، حتى يتفادى المؤامرات، ويظهر صولة الأسد، حتى يكون مهيبا، من ناحية أخرى. حيث يقول: "وعلى الأمير، الذي يجد نفسه مرغما على تعلم طريقة عمل الحيوان، أن

يقلد الثعلب والأسد معا، إذ إن الأسد، لا يستطيع حماية نفسه، من الأشراك، والثعلب لا يتمكن من الدفاع عن نفسه، أمام الذئاب. ولذا، يتحتم عليه، أن يكون ثعلبا، ليميز الفخاخ، وأسدا ليرهب الذئاب. وكل من يرغب، في أن يكون مجرد أسد، ليس إلا، لا يفهم هذا".

ويبيح مكيافيل للأمير نقض عهوده ومواثيقه، مع الغير، إذا تنافت ومصالحه. شريطة أن يكون هذا الغير سيئا، أي شريرا. فهو يقول: "وعلى الحاكم الذكي المتبصر، أن لا يحافظ على وعوده، عندما يرى أن هذه المحافظة، تؤدي إلى الإضرار بمصالحه، وأن الأسباب التي حملته على إعطاء هذا الوعد، لم تعد قائمة. ولو كان جميع الناس طيبين، فإن هذا الرأي، لا يكون طيبا، ولكن بالنظر إلى أنهم سيئون، وهم بدورهم، لن يحافظوا على عهودهم لك، فإنك لست ملزما بالمحافظة على عهودك لهم. ولن يعدم الأمير، الذي يرغب في إظهار مبررات مشروعة، للتنكر لوعوده، ذريعة مشروعة، لتحقيق هذه الغاية... ولكن الضرورة تحتم على الأمير، الذي يتصف بهذه الصفة، أن يجيد إخفاءها عن الناس، وأن يكون مداهنا كبيرا، ومرائيا عظيما".

إن الحاكم، طبقا لما ورد، في كتاب "الأمير"، لمكيافيل، يدوس كل القيم الأخلاقية. ولما كان شعاره: "الغاية تبرر الوسيلة، والقوة تكون عادلة، ما دامت ضرورية"، أطلق يد الحاكم المطلق، في الإستعانة بالقوة، أو الحيلة، أو الخداع.

وبهذا يتضح أن السياسة، لدى مكيافيل، غير مرتبطة بالأخلاق، أو الدين، وإنما بالواقع، الذي يعيشه الحاكم. ويلاحظ أنه يهدف بالنصائح، التي يقدمها للأمير، إلى تمكينه من السلطة، والمحافظة عليها، بالوسائل، التي يراها مناسبة. وقد أجاز له الوسائل اللا أخلاقية، عند إرساء قواعد الدولة. بمعنى أن الإستقامة والصلاح، من الأمور الغريبة، في ميدان السياسة، وهذا خطأ فادح. وإن كان لا يطبق سياسته اللا أخلاقية على الفضلاء.